الأمم المتحدة

A/67/211

الجمعية العامة

Distr.: General
30 July 2012
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والستون

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/١٨٦، استعراضا للتقدم المحرز منذ التقرير السابق المقدم في عام ٢٠١١ (A/66/121) بشأن تنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة ضمن إطار الأهداف الإنمائية للألفية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قررت الجمعية العامة عقد اجتماع رفيع المستوى بشأن الإعاقة والتنمية في عام ٢٠١٣، وذلك لاتخاذ إجراءات متضافرة من أجل وضع إطار للتنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥ شامل لمسائل الإعاقة. ويتضمن التقرير أيضا التوصيات بشأن المجالات ذات الأولوية التي يجب إدراجها في نتائج الاجتماع الرفيع المستوى، وكذلك في الجهود الجارية من أجل إدراج الإعاقة في خطط التنمية حتى عام ٢٠١٥ وما بعده.

* A/67/150.

12-44633 (A) 220812 230812

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – المقدمة ٣
ثانيا – سياق الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الإعاقة والتنمية ٣
ثالثاً – تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة: التقدم المحرز والمبادرات المتخذة ٦
ألف – الدول الأعضاء ٧
باء – منظومة الأمم المتحدة ٩
جيم – منظمات المجتمع المدني ١٣
دال – التحديات التي تعترض تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جهود التنمية ١٤
هاء – المسائل ذات الأولوية لتحقيق إطار إنمائي شامل للإعاقة لما بعد عام ٢٠١٥ .... ١٥
رابعا – بناء أساس أقوى لدعم التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة ١٥
ألف – تعزيز الإطار المعياري الدولي المتعلق بالإعاقة وتطبيقه ١٦
باء – تعزيز التسهيلات الخاصة بالمعوقين من أجل تنمية شاملة ومستدامة ١٧
جيم – سد الثغرات في مجال بناء القدرات ١٩
دال – تقييم حالة الأشخاص ذوي الإعاقة: أطر الرصد والتقييم الشاملة ٢١
خامسا – خاتمة وتوصيات ٢٣

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٨٦/٦٥ إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ البرامج والسياسات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية.

٢ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قررت الجمعية العامة عقد اجتماع رفيع المستوى بشأن الإعاقة والتنمية في عام ٢٠١٣، لاتخاذ إجراءات حاسمة من أجل وضع إطار للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ شامل لمسائل الإعاقة. ويتضمن هذا التقرير توصيات بشأن المجالات ذات الأولوية التي يجب إدراجها في نتائج الاجتماع رفيع المستوى، وكذلك في الجهود الجارية المتعلقة بإدراج الإعاقة في إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

ثانيا – سياق الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الإعاقة والتنمية

٣ – تعود جذور التزام المجتمع الدولي بالنهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع والتنمية إلى أهداف الأمم المتحدة: تلبية نداء ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان الأساسية، وكرامة الفرد وقدره، ورفع المستويات المعيشية في ظل مزيد من الحرية. وقد عالجت الأمم المتحدة وضع الأشخاص ذوي الإعاقة منذ السنوات الأولى متوخية في ذلك نهجا متطورا على مر العقود. وكان التركيز في البداية منصبا على معالجة الإعاقة من منظورات الرعاية الاجتماعية والطبية، وذلك إلى غاية السبعينات عندما بدأ المجتمع الدولي يركز على إدماج حقوق الأشخاص ذوي العلاقة في جميع جوانب التنمية.

٤ – وفي عام ١٩٨٢، اعتمدت الجمعية العامة برنامج العمل العالمي المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة (القرار ٢٨/٣٨) وذلك بهدف النهوض بالمجتمع والتنمية الشاملين. وانتقد البرنامج العالمي الرأي القائل أن على الأشخاص ذوي الإعاقة التكيف مع المعايير المجتمعية القائمة، ووضع العبء بدلا من ذلك على كاهل المجتمع نفسه ليزيل الحواجز التي تعوق مشاركتهم الكاملة. وتواصل تعزيز الإطار الدولي بشأن الإعاقة من خلال اعتماد الجمعية العامة في عام ١٩٩٣ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة (القرار ٩٦/٤٨)، التي عززت منظور حقوق الإنسان بشأن قضايا الإعاقة وحددت ”تكافؤ الفرص“، كهدف رئيسي للجهود الدولية. وفي عام ٢٠٠١، بادر المجتمع الدولي بتنفيذ عملية اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[(١)]، التي اعتمدتها الجمعية العامة بالإجماع

(١) متاح على الموقع: www.un.org/disabilities/convention/conventionfull.shtml.

في عام ٢٠٠٦[٢]. وكان المقصود بالاتفاقية، منذ بداية العملية أن تكون في الوقت نفسه أداة لحقوق الإنسان وللتنمية[٣].

٥ - وتمثل الاتفاقية التزام المجتمع الدولي بإدماج منظور الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة في جميع جوانب المجتمع والتنمية. غير أن هذا الالتزام لا يزال لم يطبق عن طريق إدماج الإعاقة في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا[٤]. وعلى الرغم من أن هناك ما يزيد عن بليون شخص معاق، أو ١٥ في المائة من سكان العالم تعيش الغالبية الساحقة منهم في البلدان النامية، فإن الإعاقة ليست مدرجة في الأهداف الإنمائية للألفية ولا في أهدافها ومؤشراتها. ونتيجة لذلك، لم تكن الإعاقة بارزة إلى حد كبير في تنفيذ تلك الأهداف ونادرا ما أدرجت في السياسات والبرامج الوطنية المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية أو في جهود الرصد والتقييم.

٦ - وفي السنوات التي تلت إعلان الأمم المتحدة للألفية (انظر القرار ٢/٥٥)، وهي السنوات التي تم خلالها صياغة الاتفاقية واعتمادها، لقيت الحاجة إلى إدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في خطط التنمية الدولية اعترافا دوليا متزايدا. ولذلك سعى المجتمع الدولي إلى معالجة إغفال الإعاقة من الأهداف الإنمائية للألفية بطرق متعددة[٥]. وخلال الاستعراض الأول للتقدم المحرز بعد خمس سنوات في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للألفية، أقرت الجمعية العامة في قرارها ١/٦٠ بضرورة كفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الكامل بحقوقهم دون تمييز. وفي عام ٢٠١٠، وفي الاستعراض الثاني للتقدم المحرز بعد خمس سنوات في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للألفية، اعتمدت الجمعية العامة القرار ١/٦٥، الذي أدرجت فيه الإعاقة في سياق

(٢) حتى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢، بلغ عدد البلدان المصدقة على الاتفاقية ١١٧ بلدا، والبلدان الموقعة عليها ٤٩ بلدا وبلغ عدد البلدان المصدقة على البروتوكول الاختياري ٦٥ بلدا والبلدان الموقعة عليه ٣٨ بلدا.

(٣) البيان الذي أدلى به رئيس المكسيك فينسينتي فوكس أمام الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين.

(٤) في الحالات التي جرى فيها معالجة الإعاقة في الوثائق الختامية لمؤتمرات الأمم المتحدة العالمية السابقة المعنية بالتنمية، كانت طريقة معالجتها مختلفة. ففي بعض الحالات اعتبر الأشخاص ذوو الإعاقة أفرادا ينتمون إلى ''فئات ضعيفة'' فقط. وفي حالات أخرى، اعتُرف بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عناصر مشاركة في عملية التنمية ومستفيدة منها. ومن الأمثلة على الوثائق الختامية التي اعتمدت هذا النهج الأخير، إعلان بيجين ومنهاج عمل بيجين اللذين اعتُمدا في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وإعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية والموئل، المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

(٥) على سبيل المثال، قامت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، بتنظيم اجتماع فريق خبراء بشأن إدماج الإعاقة في سياسات وعمليات وآليات الأهداف الإنمائية للألفية. وحاول الاجتماع أن يجعل المعارف والخبرات المتعلقة بعمليات تنفيذ الأهداف، بما في ذلك الرصد والتقييم، متاحة أكثر لجميع الجهات صاحبة المصلحة.

إتاحة إمكانية الاستفادة من الفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية على نحو أكثر إنصافا؛ وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع؛ وإتاحة الوصول إلى الفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية على نحو أكثر إنصافا؛ وبذل جهود خاصة لتلبية الاحتياجات التغذوية للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة.

٧ - وفي السنوات الأخيرة، أكدت أيضا الجمعية العامة، في مجموعة من القرارات[٦] أنه لا يمكن حقا تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، ما لم يتم إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ورفاههم ومستقبلهم في الجهود الإنمائية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية[٧].

٨ - ومنذ قمة الألفية، جرى أيضا مناقشة إدراج الإعاقة في مختلف جوانب التنمية في عدد من المؤتمرات الدولية بشأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مثل الجمعية العالمية الثانية بشأن الشيخوخة، المعقودة في مدريد في الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المعقود في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وكذلك في مجتمع المعلومات، عند انعقاد القمة العالمية لمجتمع المعلومات في جنيف في الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وفي تونس في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وجدير بالذكر أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ (مؤتمر ريو + ٢٠) تناول الروابط بين الإعاقة والتنمية المستدامة. وتتضمن الوثيقة الختامية للمؤتمر، التي اعتُمدت بوصفها القرار ٢٨٨/٦٦ والمعنونة ''المستقبل الذي نصبو إليه''، تتضمن إشارات محددة، بما في ذلك في الفقرات ٤٣ و ١٣٥ و ٢٢٩ و ٥٨ إلى الإعاقة، مع التركيز في جملة أمور على أن التنمية المستدامة تستلزم مشاركة كبيرة وفعالة من جانب الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والحاجة إلى وضع سياسات تدعم خدمات السكن والخدمات الاجتماعية الشاملة، وكذلك تهيئة بيئة معيشية آمنة وصحية للجميع، لا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وكفالة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة إلى التعليم وتعزيز رفاه الأشخاص ذوي الإعاقة. وتتناول الفقرة ٩ من الوثيقة أيضا مسؤولية الدول عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها وتعزيزها.

٩ - باقتراب موعد تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المحدد في عام ٢٠١٥، شرع المجتمع الدولي في معالجة مسألة الإطار المستقبلي. وإذ تحرز المناقشات المتعلقة بخطة ما بعد

(٦) قرارات الجمعية العامة ١٣١/٦٤، و ١٨٦/٦٥، و ١٢٤/٦٦.

(٧) قرارات الجمعية العامة ١٥٠/٦٣، و ١٣١/٦٤، و ١٨٦/٦٥.

عام ٢٠١٥ تقدما كبيرا، تتاح للمجتمع الدولي فرصة بالغة الأهمية لكفالة إدراج الإعاقة في خطة التنمية العالمية الناشئة. ولهذا الغرض، قررت الجمعية العامة في عام ٢٠١١ عقد اجتماع رفيع المستوى، على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ للنظر في الموضوع العام ''سبل المضي قدما: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده'' (انظر القرار ٦٦/١٢٤).

١٠ - وسيتيح الاجتماع الرفيع المستوى فرصة تاريخية لتوجيه انتباه العالم لحالة الأشخاص ذوي الإعاقة، واتخاذ قرار بشأن سُبل المضي قدما من أجل تحقيق الهدف الذي تصبو إليه الأمم المتحدة في هذا الصدد: أي التنمية الشاملة وبناء مجتمع يكون فيه الأشخاص ذوو الإعاقة فاعلين في التنمية ومستفيدين منها في الوقت نفسه. ويتوقع أن يسفر الاجتماع على وثيقة ختامية مقتضبة وعملية (انظر القرار ٦٦/١٢٤)، مما سيمكن المجتمع الدولي من التقدم بخطة إنمائية شاملة لمنظور الإعاقة، متسقة مع الالتزامات الدولية الحالية، مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبرنامج العالمي للعمل المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، والقواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة وسائر الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية.

ثالثاً - تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة: التقدم المحرز والمبادرات المتخذة

١١ - في سياق الإعداد لهذا التقرير، طُلبَ إلى الدول الأعضاء تقديم معلومات بشأن ما يلي: (أ) التقدم المحرز منذ عام ٢٠١٠ في مجال تنفيذ البرامج والسياسات المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛ (ب) العقبات والتحديات التي تعترض تنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة؛ (ج) الآراء المتعلقة بأهم العناصر التي يتعين إدراجها في الأعمال الجارية لإعداد خطة تنمية شاملة لمنظور الإعاقة لما بعد عام ٢٠١٥. ولقد تلقت الأمانة العامة ١٥ رداً من الدول الأعضاء ومناطق أخرى[٨]، و ١٨ رداً من الأمانة العامة وهيئات

(٨) وردت ردود من الدول الأعضاء التالية: إسبانيا وإندونيسيا وأوروغواي وإيطاليا وباراغواي والبرازيل وبوركينا فاسو وتوغو وجمهورية كوريا وسويسرا وقطر وكندا ولاتفيا والمكسيك وموزامبيق واليابان. وورد تقرير أيضاً من جزر كوك، التي هي من الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة، مع أنها دولة عضو في عدد من الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة.

منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها[٩] و ٤ ردود من منظمات المجتمع المدني[١٠]. ويمكن قراءة هذا الفرع أيضاً بالاقتران مع المعلومات الواردة في التقرير السابق للأمين العام عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة (A/66/128)، الذي وردت ردود بشأنه من ٤١ بلداً أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

ألف – الدول الأعضاء

١ – التدابير التشريعية وخطط العمل والبرامج

١٢ – أفادت دول عديدة عن إحراز تقدم في وضع التشريعات والسياسات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك سن التشريعات الوطنية أو تعديلها واعتماد وتنفيذ الخطط الوطنية ذات الصلة بالأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً.

١٣ – وأفادت دول عديدة، بما في ذلك أوروغواي والمكسيك واليابان، بأنها أقرت تشريعات جديدة بشأن النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشددت كندا على ما توفره للأشخاص ذوي الإعاقة من مساواة وحماية من التمييز. ووجهت دول أخرى الانتباه إلى ما تبذله من جهود متواصلة لوضع تدابير في مجال السياسة العامة لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فعلى سبيل المثال، أفادت لاتفيا بأنها تقوم بصياغة مبادئها التوجيهية الاستراتيجية في مجال السياسة العامة بشأن ”المبادئ الأساسية لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٩“. وأفادت إندونيسيا بأنها تنفذ حالياً خطة العمل الوطنية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة للفترة ٢٠٠٤-٢٠١٣.

---

(٩) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، وشراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الطيران المدني الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، ومنظمة السياحة العالمية.

(١٠) الهيئة الدولية للمعوقين، والتحالف الدولي للمعوقين، والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية، ومؤسسة ليونارد شيشير لذوي الإعاقة.

١٤ - وأفاد عدد من الدول، بما في ذلك إسبانيا وأوروغواي وقطر والمكسيك وموزامبيق، بأنها أدمجت مسائل الإعاقة في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية أو وضعت خططاً محددة للنهوض بعملية إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك عن طريق التدابير المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين. وأفادت إيطاليا وسويسرا بأنهما تتخذان تدابير لإدماج مسائل الإعاقة ضمن برامج التعاون الدولي والمساعدة الإنمائية، بما في ذلك عن طريق تمويل المشاريع الرامية إلى دعم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأبلغت قطر أيضاً عن مساعيها لتنسيق الجهود التي تبذلها الوزارات الحكومية ورصدها في ما يتعلق بالبرامج والخطط لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢ - القضاء على الفقر

١٥ - قدمت دول عديدة أمثلة عملية على المبادرات التي تتخذها للتخفيف من حدة الفقر الذي يعانيه الأشخاص ذوو الإعاقة. وأشارت باراغواي إلى أنها تقدم الدعم المباشر لتوفير الرعاية الصحية والتعليم والإدماج الاجتماعي للأسر الفقيرة، مع توفير دعم خاص للأسر التي تضم بين أفرادها أشخاصاً ذوي إعاقة. وأبلغت جمهورية كوريا عن البرامج الرامية إلى توفير الدعم والضمان الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعانون من الضائقة الاقتصادية. وسلطت توغو الضوء على مشاركة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في صياغة نهج استراتيجية للحد من الفقر.

١٦ - وأقرت دول عديدة بأن من الضروري إتاحة فرص الحصول على العمل من أجل القضاء على الفقر، وأفادت بشأن الجهود الرامية إلى دعم عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة والنهوض بها. فعلى سبيل المثال، وفرت باراغواي التدريب المهني لزيادة فرص العمل المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة. واستحدثت دول أخرى، بما في ذلك بوركينا فاسو، حصص عمالة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣ - الوصول إلى التعليم

١٧ - أفادت دول عديدة عن الجهود المبذولة للنهوض بالبرامج التعليمية الشاملة للجميع من أجل مواصلة تعليم الأطفال المعوقين. وأفادت جزر كوك بأنها اعتمدت سياسة تعليمية وطنية شاملة للجميع وعززت قدرة مدارسها على توفير التعليم الشامل للجميع عن طريق توظيف مستشار في شؤون التعليم الشامل للجميع، ومساعدين للمعلمين، وتوفير التدريب للمعلمين. وقدمت البرازيل أمثلة على الجهود التي تبذلها لكفالة تيسير وصول الأطفال

المعوقين إلى المؤسسات التعليمية، ويشمل ذلك توفير خدمات النقل المدرسي الميسرة وإدخال التعديلات العمرانية على المباني المدرسية.

٤ - المساواة بين الجنسين

١٨ - قدمت دول عديدة معلومات بشأن ما تبذله من جهود متواصلة للنهوض بوضع النساء ذوات الإعاقة. ولقد عالجت جزر كوك على وجه التحديد المشاكل التي تواجهها النساء والفتيات ذوات الإعاقة في إطار سياستها الجنسانية الوطنية لعام ٢٠١١. وأفادت جمهورية كوريا بأنها نفذت تدابير مصممة تحديداً للنساء ذوات الإعاقة، وأدمجتها ضمن البرامج المتكاملة المتصلة بالمرأة أو الإعاقة، على غرار خطتها الخمسية لتطوير السياسات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وخطتها الأساسية للسياسات المتعلقة بالمرأة.

٥ - الصحة وإعادة التأهيل

١٩ - أفادت دول عديدة عن الجهود التي تبذلها لتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية للأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت بوركينا فاسو إلى أنها توفر تدريباً بشأن مسائل الإعاقة لممارسي الرعاية الصحية في ميدان الصحة الإنجابية وفي مجال أنشطة التوعية، وكذلك في مجال توفير الدعم للأشخاص ذوي الإعاقة المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية ومرض الإيدز. وأفادت البرازيل أيضاً عن توسيع نطاق الجهود التي تبذلها لتشمل تقديم الرعاية الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة.

باء - منظومة الأمم المتحدة

٢٠ - أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، كثفت منظومة الأمم المتحدة جهودها الرامية إلى النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعميم مراعاة منظور الإعاقة في خطة التنمية، مع التركيز على تعزيز التسهيلات الخاصة بالمعوقين، وتنمية القدرات، وتعزيز جمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة.

١ - تعميم مراعاة منظور الإعاقة في السياسات والممارسات الإنمائية

٢١ - واصلت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، جهة التنسيق المعنية بالإعاقة في الأمم المتحدة، تقديم الدعم إلى العمليات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والتعاون مع جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الحكومات، وكيانات منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني - لا سيما منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة - للنهوض بتعميم مراعاة منظور الإعاقة في التنمية. وعقدت الإدارة بصورة منتظمة مع أصحاب المصلحة اجتماعات تشاورية

ومناقشات بالاقتران مع دورات الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة التنمية الاجتماعية، ولجنة وضع المرأة، من بين هيئات أخرى، وبمناسبة اليوم الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠١١. ومن المسائل ذات الأولوية التي تناولتها الإدارة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير التسهيلات الخاصة بالمعوقين؛ وجمع البيانات والإحصاءات؛ وحالة فئات معينة من ذوي الإعاقة، بما في ذلك النساء والأطفال وأبناء الشعوب الأصلية؛ والصحة العقلية؛ والتصدي لحالات الطوارئ والكوارث؛ والتعاون الإنمائي الدولي.

٢٢ - وواصلت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية العمل على نحو وثيق مع المقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة التابع للجنة التنمية الاجتماعية من أجل تعزيز تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق اتخاذ الإجراءات الرامية إلى تحقيق المقاصد والأهداف المشتركة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقواعد الموحَّدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة وبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين. وقدم المقرر الخاص تقريره السنوي إلى اللجنة في دورتها الخمسين، وسلط الضوء على ما بذله من جهود في ما يتعلق بتعميم مراعاة منظور الإعاقة في العمليات الإنمائية، مع التركيز على أفريقيا، والمسائل ذات الأولوية، كالصحة العقلية والنساء ذوات الإعاقة.

٢٣ - ووضع فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي تشترك في رئاسته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، استراتيجية لتنفيذ المذكرة التوجيهية التي أعدتها المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة بشأن إدماج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن برامج الأمم المتحدة على الصعيد القطري. ووفقاً لهذه الاستراتيجية، سيواصل فريق الدعم المشترك بين الوكالات إعداد أدوات تدريبية ومواد ذات صلة أخرى وتقديم الدعم لاستخدام هذه المذكرة التوجيهية بوصفها أداة بالغة الأهمية لتعميم مراعاة منظور الإعاقة في عمل الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة. وأصدرت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أيضاً ''كتيباً عن الحقوق المتعلقة بالإعاقة والشؤون الجنسانية والتنمية'' لاستكمال المذكرة التوجيهية التي أعدتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن الإعاقة.

٢٤ - وأبلغت كيانات منظومة الأمم المتحدة أيضاً عن اضطلاعها بطائفة واسعة من الأنشطة المتعلقة بتعميم مراعاة منظور الإعاقة. وأفادت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بأنها بصدد التحضير لعقد اجتماع رفيع المستوى من أجل استعراض تنفيذ عقد المعوقين في آسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٣-٢٠١٢. وستتضمن الوثيقة الختامية المتوقعة للاجتماع ١٠ أهداف - مماثلة للأهداف الإنمائية للألفية - مرتبطة بالغايات والمؤشرات،

لكي يسترشد بها في وضع عقد جديد للمعوقين، ٢٠١٣-٢٠٢٢. ونفذت المكاتب الإقليمية والقطرية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) برامج محددة الأهداف لتعميم مراعاة منظور الإعاقة ذات صلة بالأهداف الإنمائية للألفية شملت الأطفال ذوي الإعاقة. وأعد برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) مشروع استراتيجية لإدماج الإعاقة ضمن البرامج القطرية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية. وفي عام ٢٠١٠، أطلقت منظمة الصحة العالمية المبادئ التوجيهية للتأهيل المجتمعي للعاملين في مجال الإعاقة والتنمية لكي يتسنى للمجتمعات المحلية تمكين الأطفال والراشدين المعوقين وكفالة إدماجهم في التنمية المجتمعية.

٢ - التسهيلات الخاصة بالمعوقين

٢٥ - واصلت فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين، التي اشتركت في إنشائها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، تعزيز تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى البيئة المبنية في الأمانة العامة للأمم المتحدة كالمرافق، والموارد البشرية، والخدمات، بما في ذلك الخدمات المتصلة بالوثائق والترجمة الشفوية. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، استأنفت فرقة العمل عملها لوضع سياسة متعلقة بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين على نطاق الأمانة العامة، وذلك لإتاحة مشاركتهم الكاملة والفعالة في جميع جوانب عمل الأمم المتحدة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، اعتمد مجلس حقوق الإنسان تقرير فرقة العمل بشأن خدمات السكرتارية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن تعزيز تيسير الوصول إلى المجلس وآلياته.

٢٦ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، نظمت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومركز الأمم المتحدة للإعلام في طوكيو، بالتعاون الوثيق مع مؤسسة نيبون اليابانية، اجتماعاً لفريق خبراء على مدى ثلاثة أيام في طوكيو لمناقشة سبل تعزيز مجتمع وتنمية شاملين لجوانب الإعاقة عن طريق تيسير الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك ضمن سياق الوقاية من الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ والتصدي لها[(١١)].

٢٧ - وأبلغ عدد من كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، عن التدابير الرامية إلى تحسين إمكانية وصول

(١١) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الموقع الشبكي التالي: http://www.un.org/disabilities/default.asp?navid=46&pid=1596.

المعوقين إلى المرافق المادية والموارد البشرية. أما الكيانات الأخرى ومنها منظمة الطيران المدني الدولي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة السياحة العالمية، فإنها تعمل من أجل النهوض بتيسير سبل وصول المعوقين، من خلال توفير مبادئ توجيهية بشأن التسهيلات الخاصة بهم – أو العمل على وضعها – ومن خلال إعداد مواد إعلامية بأشكال يسهل الاطلاع عليها، وتعزيز سبل الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٣ – تنمية القدرات: إقامة شراكات جديدة بين كيانات الأمم المتحدة

٢٨ – يواصل كل من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، التعاون من أجل إنشاء صندوق استئماني لشراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك لتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جميع جوانب التنمية عن طريق بناء قدرات الجهات الوطنية المعنية. ووجهت الشراكة في أيار/مايو ٢٠١٢ دعوتها الأولى لتقديم مقترحات.

٢٩ – وقدمت كيانات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، تقارير عن الدعم الذي توفره من خلال تدريب ممثلي الحكومات والمجتمع المدني في مجال التوعية بمسائل الإعاقة وحقوق ذوي الإعاقة وسبل تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في السياسات والبرامج المحلية. وقدمت كيانات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف ومنظمات مثل البنك الدولي، تقارير عن إعداد دورات تدريبية للتوعية بمسائل الإعاقة وتدريب الموظفين.

٤ – البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة، والرصد والتقييم

٣٠ – تواصل منظومة الأمم المتحدة مساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير الكفيلة بتعزيز جمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة وتبويبها وتحليلها، وهو ما يمكن أن يدعم عملية وضع السياسات القائمة على الأدلة. وقد بدأت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا تنفذ مشروعا يستهدف بناء القدرات الوطنية على جمع البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة. وفي عام ٢٠١١، أنجزت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي دراسة استقصائية عن تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ستُنشر نتائجها في نسخة عام ٢٠١٢ من منشور اللجنة الرائد المعنون المشهد الاجتماعي لأمريكا اللاتينية.

٣١ - وبدأ كل من البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية، بناءً على توصياتهما الواردة في التقرير العالمي عن الإعاقة[١٢]، والمتعلقة بأهمية توافر بيانات عن الإعاقة قابلة للمقارنة دوليا وذات موثوقية، مشروعا لإعداد أسئلة موحّدة لدراسة استقصائية تتناول مختلف جوانب الإعاقة، بما في ذلك العوامل البيئية. وستعتمد هذه الدراسة الاستقصائية النموذجية المقرّرة عن الإعاقة تعريفا موحّدا ومفاهيم الإعاقة المستندة للتصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة. وستستفيد تلك الدراسة من الأعمال والخبرة الفنية ذات الصلة التي اكتُسبت حتى الآن، وستوفر البيانات التي ستحتاجها القطاعات الاجتماعية والصحية وقطاعات أخرى لأغراض وضع السياسات والرصد والتقييم فيما يتعلق بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. وستكون أيضا البيانات التي تُجمع من خلال هذه الدراسة الاستقصائية مطابقة لمتطلبات الرصد في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من صكوك حقوق الإنسان والتنمية.

جيم - منظمات المجتمع المدني

٣٢ - أبلغت منظمات المجتمع المدني، بما فيها منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، عن طائفة واسعة من الاستراتيجيات والأنشطة التي اضطلعت بها على جميع الصُّعُد من أجل النهوض بإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في جهود التنمية. ومن النُّهُج التي توختها تلك المنظمات، أنشطة الدعوة والتوعية وبناء القدرات ووضع المواد المرجعية اللازمة لتنفيذ الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة[١٣]. واجتمع قادة المنظمات الدولية الرئيسية المعنية بالإعاقة في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في منتدى بيجين بشأن الإعاقة لتدارُس سبل تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأصدروا سلسلة من التوصيات. وقد حث المنتدى الحكومات والأمم المتحدة على اتخاذ الإجراءات اللازمة لإدراج مسائل الإعاقة في الإطار الإنمائي الناشئ لما بعد عام ٢٠١٥[١٤].

---

(١٢) منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، التقرير العالمي عن الإعاقة (جنيف ٢٠١١).

(١٣) تشمل هذه المواد الموارد الإلكترونية ذات الصلة بالاجتماع الرفيع بشأن الإعاقة والتنمية، المتاحة في المواقع التالية: http://www.disabilitydatabase.org، و www.includeeverybody.org و www.cbm.org/mdg-resource-kit.

(١٤) إعلان بيجين بشأن التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة، الذي اعتمده منتدى بيجين بشأن الإعاقة (٦-٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢). وحضر المنتدى، الذي استضافه الاتحاد الصيني للأشخاص ذوي الإعاقة، بدعم من حكومة الصين، أعضاء يتقلّدون مناصب رفيعة في الحكومة المضيفة وقادة المنظمات الدولية الرئيسية المعنية بالإعاقة، وجهات من آسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

دال – التحديات التي تعترض تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جهود التنمية

٣٣ – أعربت الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة عن آراء متفقة إلى حد كبير إزاء التحديات التي تعترض جهودها الرامية إلى تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في خطة التنمية وعملياتها.

٣٤ – ويرتبط أحد التحديات الأساسية بوضع أُطر تشريعية وسياساتية محلية، بما في ذلك الحالات التي لم تكن الدول قد صدّقت فيها بعدُ على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أو الحالات التي لم توحّد فيها الدول الأطراف في الاتفاقية بعدُ قوانينها وسياساتها مع الاتفاقية. وفي بعض الحالات، كان يجري سنّ القوانين للنهوض بوضع الأشخاص ذوي الإعاقة، لكن الأطر والموارد التنظيمية الداعمة للتنفيذ لم تكن موجودة أوكان يعتريها نقص شديد. وفي كثير من الأحيان، لم تُوضع مؤشرات عن الإعاقة، مما حال دون تقييم مدى استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من السياسات والبرامج. وفي حالات أخرى، كانت الحاجة لا تزال قائمة إلى إنشاء مؤسسة أو آلية تُناط بها ولاية واسعة بشكل كافٍ لتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في البرامج والسياسات الإنمائية. وقد بات جليّا أن عدمٍ وجود بيانات وإحصاءات كافية وموثوقة يسهم في استبعاد مسائل الإعاقة من جهود التنمية.

٣٥ – وسلطت الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة كذلك الضوء على ضرورة تنمية قدرات جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، من أجل سد الفجوات المتواترة الظهور في المعارف والفهم بشأن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والتنمية. وجرت أيضا الإشارة إلى ضرورة اتخاذ تدابير ملموسة لمعالجة التمييز والوصم اللذين يمارسان ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي هذا الصدد، تم التأكيد على أنه ينبغي إعارة اهتمام خاص للنهوض بفئات الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يواجهون مستويات أخرى من التهميش، ومنهم الأشخاص ذوو الإعاقات العقلية أو الذهنية أو النفسية الاجتماعية، والأشكال المتعددة من الإعاقات.

٣٦ – وجرى التأكيد كثيرا على الحاجة إلى موارد إضافية وتوخّي مزيد من الفعالية في توزيع الأموال التي تُخصص حاليا لدعم تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التنمية.

هاء – المسائل ذات الأولوية لتحقيق إطار إنمائي شامل للإعاقة لما بعد عام ٢٠١٥

٣٧ – أوصت الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني الأخرى بعدد من المسائل الرئيسية لإدراجها في إطار إنمائي لما بعد عام ٢٠١٥.

٣٨ – وتبين أن تيسير الوصول إلى البيئة الطبيعية ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية الشاملة لمسائل الإعاقة. وتم أيضا التأكيد على الحاجة إلى مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار ذات الصلة، وإلى بناء القدرات المتعلقة بمسائل الإعاقة على جميع المستويات وتمكين منظمات المجتمع المدني. وأبرز عدد من منظمات المجتمع المدني أيضا ضرورة الأخذ بنهج معزّز قائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية يعالج أسباب الفقر وعدم المساواة وآثارهما.

٣٩ – ومن الأولويات الأخرى التي تم تحديدها لوضع إطار إنمائي شامل لمسائل الإعاقة لما بعد عام ٢٠١٥، زيادة جمع بيانات عن الإعاقة ذات موثوقية وقابلة للمقارنة؛ وتشجيع التعليم المبكر والشامل للأطفال ذوي الإعاقة؛ وإدراج منظورات الإعاقة في التأهب للكوارث وإدارتها؛ وتعزيز آفاق العمل والعمالة والتعاون مع القطاع الخاص بشأن مسائل عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وإعارة مزيد من الاهتمام للحالات التي يواجه فيها الأشخاص ذوو الإعاقة أشكالا من التمييز المتعددة والمتفاقمة.

رابعا – بناء أساس أقوى لدعم التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة

٤٠ – تحتل الأهداف الإنمائية للألفية، منذ إدراجها في خريطة الطريق لتنفيذ إعلان الألفية، مركز الصدارة في خطة التنمية العالمية. ولذلك أدّى إغفال مسائل الإعاقة في الأهداف الإنمائية للألفية إلى ضياع فرصة هائلة، وإنْ كان من الممكن اجتناب ذلك فيما يتعلق بالإطار الإنمائي الناشئ لما بعد عام ٢٠١٥.

٤١ – وفي أعقاب الأزمات العالمية المتعددة التي نشأت في نهاية العقد الماضي، يتزايد الاعتراف بأنه لا يمكن أن يكون النمو الاقتصادي نموا مطردا إذا تحقق على حساب التقدم الاجتماعي وحماية البيئة. وبفضل الجهود الجارية لإعادة رسم ملامح المشهد الإنمائي العالمي على مدى السنوات القليلة المقبلة، فإن أمام المجتمع الدولي فرصا استثنائية لتحقيق خطة إنمائية تحويلية حقّا وتشمل ”منظور للإعاقة“، وهي في الوقت نفسه عادلة وشاملة اجتماعيا

للأشخاص ذوي الإعاقة. ولتحقيق ذلك، سيكون من الضروري أن يشارك الأشخاص ذوو الإعاقة في جميع العمليات ذات الصلة لتوطيد منظور الإعاقة في خطاب التنمية[١٥].

٤٢ - وقد دأبت الجمعية العامة على تكرار دعوتها إلى العمل على كفالة إدراج وتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للإلفية، وحددت أولوياتها للقيام بذلك[١٦]. وتشمل هذه الأهداف ما يلي: (أ) تعزيز الأطر المعيارية الدولية بشأن الإعاقة وتطبيقها؛ و (ب) تعزيز توفير التسهيلات للأشخاص ذوي الإعاقة؛ و (ج) تشجيع تنمية القدرات؛ و (د) تعزيز البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة، والتحليل، والرصد والتقييم. ويكتسي العمل في هذه المجالات ذات الأولوية، أهمية أساسية لتحقيق التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة، والهدف الأعم المتمثل في التنمية المستدامة والعادلة والشاملة.

ألف - تعزيز الإطار المعياري الدولي المتعلق بالإعاقة وتطبيقه

٤٣ - يتكون الإطار المعياري الدولي المتعلق بالإعاقة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين، والقواعد الموحدة المتعلقة بتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة، ومن صكوك أخرى في مجال حقوق الإنسان والتنمية. واستشرافا للمستقبل، فإن أمام المجتمع الدولي فرصةً لمواصلة تعزيز الإطار بالعمل أيضا على كفالة إدراج الإعاقة صراحة كمسألة جامعة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٤ - وفي الوقت نفسه، يجب على المجتمع الدولي أن يحدد أولويات الجهود المبذولة لتنفيذ الإطار القائم، وتعزيزه بالإقرار بنقاط التقاطع بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل. فعلى سبيل المثال، للنهوض بحقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة في جميع جوانب المجتمع والتنمية، يجب أن تُدرج منظوراتها في جميع جوانب العمل

(١٥) فيما يتعلق بالعملية المؤدية إلى إنشاء إطار إنمائي لما بعد عام ٢٠١٥، على سبيل المثال، يجري الاضطلاع بعدد من العمليات الاستشارية، تشمل المشاورات بقيادة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والمشاورات التي عُقدت على الصعيد الوطني في ٥٠ بلدا بتنسيق من مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ليسترشد بها إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة عدد من عمليات الاتصال ومجموعات شبكات غير رسمية من قبيل حملة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، التي تضم أكثر من ٣٠٠ منظمة غير حكومية ومؤسسة أكاديمية وحركة اجتماعية. ومن الأهمية بمكان إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات الممثلة لهم إشراكا كاملا في مختلف مراحل هذه العملية لتوطيد منظور الإعاقة في خطاب التنمية.

(١٦) قرارات الجمعية العامة ٦٣/١٥٠ و ٦٤/١٣١ و ٦٥/١٨٦ و ٦٦/١٢٤.

لتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وعلى نفس المنوال، ينبغي لكل الأعمال المتعلقة بالإعاقة أن تتضمن منظورا جنسانيا. وينبغي الاستفادة من التجارب المحصلة على مدى عدة عقود في مجال الترويج للاتفاقية المذكورة واتفاقية حقوق الطفل استفادة كاملة من أجل شبكات أصحاب المصلحة في ميدان الإعاقة، المتطورة بسرعة، لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ورصدها وتقييمها.

٤٥ - وعلى الصعيد الوطني، وعلى الرغم من إحراز تقدم في السنوات الأخيرة في مجال تعزيز التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة، لا تزال هناك ثغرة قائمة بين السياسات والممارسات. ويتمثل التحدي في ترجمة الالتزامات الدولية إلى تغييرات فعلية على أرض الواقع بتحسين الأطر والآليات التشريعية والتنظيمية والسياساتية وتنفيذها.

٤٦ - وجدير بالذكر أن اعتماد قانون بعينه أو سياسة بعينها قلما يكون كافيا لمواءمة النظم القانونية والتنظيمية المحلية مع الإطار المعياري الدولي المتعلق بالإعاقة. ولتعميم مراعاة الإعاقة بفعالية في السياسات والبرامج بغرض تعزيز مجتمع وتنمية شاملين للجميع، سيلزم قيام الدول بكفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع عموم السكان من الخدمات العامة، بما فيها ما يتصل بالتعليم، والصحة، والحماية الاجتماعية، والعمل والعمالة، والنقل والاتصالات. وهو ما يستلزم تحديد ومعالجة الثغرات الموجودة في القوانين والسياسات وفي تنفيذها، وهي الثغرات التي تعرقل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة. فالعديد من البلدان مثلا لديها قوانين تضمن توفير التعليم للجميع. بيد أن الأطفال المعوقين، ولا سيما الأطفال ذوو الإعاقات الذهنية، يظلون على الأرجح مستبعدين من التعليم أكثر من غيرهم من الأطفال.

٤٧ - ويستلزم تنفيذ الإطار المعياري الدولي المتعلق بالإعاقة أيضا القيام بالرصد والتقييم. فالاتفاقية مثلا تدعو الدول الأطراف إلى تعيين جهات التنسيق بغرض التنفيذ داخل الحكومات؛ والنظر في إنشاء آلية للتنسيق؛ وإنشاء آلية مستقلة لتعزيز التنفيذ ورصده، بمشاركة المجتمع المدني، وبخاصة الأشخاص ذوو الإعاقة والمنظمات الممثلة لهم. ولتعزيز تعميم مراعاة الإعاقة في التنمية، يمكن أيضا ربط الإبلاغ عن تنفيذ الصكوك الثلاثة الخاصة بالإعاقة وتنسيقه مع جهود الإبلاغ فيما يتصل بالاتفاقيات الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان وبتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً.

باء - تعزيز التسهيلات الخاصة بالمعوقين من أجل تنمية شاملة ومستدامة

٤٨ - تتيح التسهيلات الخاصة بالمعوقين تهيئة البيئات التمكينية اللازمة من أجل المشاركة الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع الآخرين، في جميع جوانب الحياة في

المجتمع وفي التنمية. ومن ثم ما فتئ تحقيق تلك التسهيلات يمثل هدفا رئيسيا من بين أهداف الإطار الدولي المتعلق بالإعاقة. وهو أيضا عنصر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة والعادلة.

٤٩ - وحسبما ورد في التقرير العالمي حول الإعاقة، يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة نسبة ١٥ في المائة من كل السكان والمجتمعات. ونتيجة للاتجاهات العالمية في شيوخة السكان وزيادة تعرّض الناس لظروف صحية مزمنة على الصعيد العالمي، فضلا عن الأثر المعوّق الناجم عن تدهور البيئة، يُتوقع أن تزيد حالات الاعتلال والإعاقة في أوساط عموم السكان. ويصبح عدد المتأثرين بالإعاقة أكبر في حال إدراج أفراد أسر الأشخاص ذوي الإعاقة ومن يقدمون لهم الرعاية. ومن ثم أضحت إزالة العراقيل تدريجيا أمام مشاركة المتأثرين بالإعاقة أمرا مُلحّا إذا ما أريد تلبية الطلب المتزايد على بيئات يسهل الوصول إليها.

٥٠ - وعلى النحو المشار إليه في الفرع ثانيا أعلاه، يسعى المجتمع الدولي إلى المضي قدما بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين بطرق عدة. ففي الآونة الأخيرة، بحث اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة الذي عقد في طوكيو في الفترة من ١٩ إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ المعني بموضوع ''بناء مجتمعات شاملة للجميع وتحقيق التنمية من خلال تعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الميسورة الاستعمال: المسائل والاتجاهات الناشئة''، الخيارات والسبل المبتكرة التي تتيح لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الاضطلاع بدور مركزي في إيجاد فرص متكافئة للجميع للمشاركة في المجتمع والتنمية. وفي عام ٢٠١٠، أشار اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بموضوع ''التسهيلات الخاصة بالمعوقين: نُهُج مبتكرة وفعالة من حيث التكلفة لتحقيق تنمية شاملة وفي متناول المعوقين''، إلى أن تقدما أحرز في مجال زيادة فرص الوصول إلى البيئة المبنية ووسائل النقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥١ - وعلى الرغم من الجهود المبذولة، تظل الحاجة إلى النهوض بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين ملحة في عدة مجالات. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون هذه التسهيلات بمثابة شريان الحياة للأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية. وازداد الاهتمام في السنوات الأخيرة[١٧] بمسألة تيسير الإغاثة وإعادة الإعمار في حالات الطوارئ

(١٧) على سبيل المثال، وجه اجتماع فريق خبراء الأمم المتحدة الذي عقد في طوكيو في نيسان/أبريل ٢٠١٢ الانتباه إلى وضع الأشخاص ذوي الإعاقة في حالة وقوع الأزمات الإنسانية والكوارث الطبيعية. وشاركت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة في منتدى الشفلّح الدولي الخامس، المعني بموضوع ''الأزمات والنزاعات والإعاقة: ضمان المساواة''، وتداولت بشأن ما إذا كانت الاستجابات الإنسانية وجهود الإنعاش وإعادة الإعمار كفيلة بضمان حماية وإدماج اللاجئين والمشردين ذوي الإعاقة قبل وقوع الأزمات والكوارث وخلالها وبعدها. (انظر http://www.shafallahforum.org/shafallah-forum/).

والكوارث حيث اتضح بشكل متزايد أنه لا أحد محصن ضد الكوارث الطبيعية أو الناجمة عن النشاط البشري، إلا أن أثر هذه الكوارث على الأشخاص ذوي الإعاقة قد يكون قاسيا بشكل خاص أو بشكل غير متناسب. ووفقا لاجتماع فريق الخبراء الذي عقد في طوكيو في نيسان/أبريل ٢٠١٢ مثلا، يقدر معدل وفيات الأشخاص ذوي الإعاقة بما لا يقل عن ضعف معدل الوفيات في أوساط عموم السكان المتضررين من كارثة الزلزال وأمواج تسونامي التي ضربت توهوكو باليابان في عام ٢٠١١.

٥٢ - ومن ثم ينبغي أن تُراعى في استراتيجيات التصدي للكوارث الطبيعية والاستجابة في حالات الطوارئ والحد منها المتطلبات المتباينة للأشخاص ذوي الإعاقة وكفالة استيفاء المعايير الدنيا للتسهيلات الخاصة بالمعوقين وإرساءها منذ البداية. وعلى نفس المنوال، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لكفالة استفادة المعوقين من بين اللاجئين والسكان المشردين استفادة كاملة من الهياكل الأساسية والمرافق في المخيمات، ومن الخدمات والمأوى والمعلومات على قدم المساواة مع الآخرين[١٨]. وتقع على عاتق الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره مسؤولية تعزيز إدراج مضمون مراع وشامل لمسائل الإعاقة في صياغة السياسات والبرامج والاستراتيجيات في كل الميادين، بما فيها حقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن.

٥٣ - وفي إطار سعي الحكومات إلى النهوض بالتسهيلات الخاصة بالمعوقين على كل الجبهات، فإنها قد تود النظر في إمكانية تشجيع تلك التسهيلات من خلال وضع السياسات العامة ذات الصلة بالموضوع وتنفيذها. وعلى سبيل المثال، هناك ممارسات واعدة تتعلق بتدابير المشتريات العامة التي يتخذها عدد من البلدان، لا سيما في أوروبا وأمريكا الشمالية[١٩]، أدت إلى تنظيم سلوك السوق وإلى تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية متاحة بدرجة أكبر للمعوقين وشاملة لهم.

جيم - سد الثغرات في مجال بناء القدرات

٥٤ - من أجل المضي قدما بالتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة، يجب أن يكون لدى أصحاب المصلحة على جميع المستويات، بما في ذلك الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني، المعارف والخبرات والمهارات المناسبة لترجمة الالتزامات الدولية إلى نتائج على أرض الواقع. غير أنه في الوقت الراهن، كثيرا ما يفتقر

(١٨) اللجنة النسائية المعنية باللاجئين من النساء والأطفال، ''Disability Among Refugees and Conflict-Affected Populations'' (الإعاقة في أوساط اللاجئين والسكان المتضررين من النزاع) (حزيران/يونيه ٢٠٠٨).

(١٩) انظر http://www.un.org/disabilities/documents/egm2012/final-report.pdf.

أصحاب المصلحة على جميع المستويات إلى القدرة على إدراج الإعاقة بالقدر الكافي في عملية تنفيذ السياسات والبرامج الإنمائية الدولية والوطنية ورصدها وتقييمها.

٥٥ - وقد تشمل جهود بناء القدرات وضع البرامج والمواد التعليمية والتوجيهية الموجهة إلى سائر أصحاب المصلحة بغرض تعزيز عملية بناء المعارف والمهارات على جميع المستويات[٢٠]. ويمكن أن يؤدي التعاون الإنمائي الدولي دورا هاما في تيسير بناء القدرات من خلال توفير المساعدة التقنية للبرامج التدريبية والتعليمية.

٥٦ - وفي إطار جهود بناء القدرات، ينبغي للحكومات أن تقيِّم البرامج والخدمات الحالية المتاحة للمعوقين لفهم الثغرات القائمة في خبرات ومهارات بعينها فهما أفضل. ففي ميداني إعادة التأهيل والتعليم الشامل للجميع مثلا، لا تزال عدة بلدان تشكو نقصا في المهارات وثمة حاجة ماسة إلى الاختصاصيين المؤهلين. وإذا أخذنا في الحسبان محدودية الموارد، يمكن لاستراتيجية فعالة من حيث التكلفة أن تشتمل على تحديد الأولويات داخل الخطة الإنمائية الوطنية بغرض تحديد القطاعات التي تخصص لها الموارد والتي من شأنها أن تسهم أكبر إسهام في تكافؤ الفرص بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، مع العمل في الوقت نفسه على تسريع وتيرة التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً.

٥٧ - وعلى المستويين السياساتي والتنفيذي، ينبغي إيلاء الأولوية لبناء قدرات واضعي السياسات والعاملين في قطاع التنمية ومقدمي الخدمات والباحثين وغيرهم من أصحاب المصلحة. فمن الأهمية بمكان أن يزودوا بالمعارف والمهارات اللازمة لصياغة وتنفيذ الخطط الاستراتيجية لتعزيز إدراج مسائل الإعاقة، لا سيما في المجالات الرئيسية، أي التعليم والصحة والحماية الاجتماعية والعمالة والشغل بغرض تقديم استجابة على قدر أكبر من التنسيق والاتساق للإعاقة ولحالة المعوقين على الصعيدين الوطني والمحلي.

٥٨ - وينبغي أن تشمل أيضا جهود تنمية القدرات مبادرات تهدف إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم، فضلا عن سائر منظمات المجتمع المدني. ويمكن أن يساعد بناء القدرات بوجه خاص الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم على المشاركة في عملية اتخاذ القرارات التي من شأنها أن تؤثر على حياتهم، وعلى الإسهام بدورهم في الجهود المبذولة بهدف إقامة مجتمع شامل للجميع.

---

(٢٠) تقوم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالتعاون مع البنك الدولي، بتطوير سلسلة من الوحدات المتعلقة بالإعاقة والتنمية استنادا إلى الدورة الدراسية الأساسية والاستهلالية عن التنمية والإعاقة التي نظمها البنك الدولي في واشنطن العاصمة في الفترة من ٧ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٢.

٥٩ - وبالإضافة إلى بناء قدرات أصحاب المصلحة الرئيسيين، ثمة حاجة أيضا إلى تحسين مستوى فهم الإعاقة وتوعية عموم السكان بذلك، بوسائل منها تنظيم حملات التوعية وغيرها من أشكال العمليات التعليمية. ويمكن أن يسهم تحسين مستوى فهم الإعاقة وتوعية المجتمع ككل بذلك في بناء مجتمع شامل لمسائل الإعاقة.

دال - تقييم حالة الأشخاص ذوي الإعاقة: أطر الرصد والتقييم الشاملة

٦٠ - على الصعيد العالمي، يشكل عدم توفر بيانات وإحصاءات قابلة للمقارنة دوليا بشأن الإعاقة عقبة رئيسية في رصد الأشخاص ذوي الإعاقة وتحقيق الرفاه لهم، وكفالة إشراكهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا. وعلى الصعيد الوطني، فإن توافر بيانات موثوقة في الوقت المناسب عنصر حيوي في جميع مراحل الدورات الزمنية لأي برنامج إنمائي: فالبيانات تدعم تصميم السياسات القائمة على الأدلة، التي تحدد بدورها المشاريع الإنمائية الواجب تنفيذها. ثم يجري رصد هذه المشاريع وتقييمها، وقد تُستخدم المعلومات الناتجة، التي ينبغي أن تشير إلى ما إذا كانت قد تحققت تحسينات لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة يمكن إثباتها، وذلك لتقييم مدى كفاية السياسات القائمة، وتوفير معلومات للاسترشاد بها عند تحديد اتجاه السياسة في المستقبل.

٦١ - ويدرك المجتمع الدولي جيدا الحاجة لوجود بيانات وإحصاءات كافية عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، ودعت الجمعية العامة مرارا وتكرارا إلى إجراء تحسينات في هذا المجال[٢١]. ومؤخرا، دعا الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠١٢ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى جمع البيانات، بما في ذلك البيانات المصنفة حسب نوع الإعاقة، كوسيلة للتشجيع على إتاحة فرص العمل اللائق، الذي سيكون موضوعا رئيسيا في الدورة (E/HLS/2012/1).

٦٢ - ورغم هذا الإدراك والالتزامات الدولية القائمة، تواجه عملية جمع بيانات وإحصاءات كافية تتعلق بالإعاقة تحديا يتمثل في عدم وجود طرق وأدوات متفق عليها دوليا لجمع البيانات، مما أدى إلى استخدام تعاريف ودراسات استقصائية ومنهجيات مختلفة. وبالتالي، أنتجت الدول بيانات وإحصائيات تتفاوت في طابعها وجودتها، وكثيرا ما تكون غير قابلة للمقارنة دوليا. وعلاوة على ذلك، فمن جهة، وبسبب عدم إدماج البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة في عمليات الرصد والتقييم على الصعيد العالمي، على غرار العمليات الجارية لغرض الأهداف الإنمائية للألفية، لا يوجد شرط محدد في هذه العمليات

(٢١) انظر، على سبيل المثال، قرارات الجمعية العامة: القرار ١٥٠/٦٣، الفقرة ٥؛ والقرار ١٣١/٦٤، الفقرة ١٠؛ والقرار ١٨٦/٦٥، الفقرة ١٣.

يتعلق بجمع البيانات والإحصاءات بشأن الإعاقة أو تنسيقها أو تجميعها، وبما يقترن بتلك العمليات من رصد وتحليل وتقييم.

٦٣ - ومن جهة أخرى، يزداد عدد الدول التي دأبت على جمع البيانات المتعلقة بالإعاقة أثناء العقد الماضي. وعلى سبيل المثال، فإن الاستعراض الأولي للبيانات الناتجة عن جولة التعداد للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤ يشير إلى أنه من بين البلدان البالغ عددها ١١٩ بلدا التي تتوافر عنها بيانات الآن، قام ٨٢ بلدا (أو ٧٠ في المائة) بجمع معلومات متعلقة بالإعاقة. ويمثل هذا زيادة كبيرة مقارنة بنسبة ٥٣ في المائة في جولة التعداد السابق (الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤). وحتى يثمر هذا التحسن في شكل بيانات وإحصاءات عن الإعاقة تكون قابلة للمقارنة دوليا، يمكن أن تقدم تقارير دورية إلى آليات الإبلاغ الحكومية الدولية المناسبة داخل الأمم المتحدة، حتى يتسنى جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بحالة الأشخاص ذوي الإعاقة التي تمسّ الحاجة إليها في مختلف جوانب التنمية.

٦٤ - وتشجع الحكومات بقوة على الشروع في التحضير لإجراء جولة التعداد المقبل (للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٤) وأن يكون هدفها الأدنى في ذلك، إدراج المجموعة القصيرة المكونة من ستة أسئلة التي أوصى بها فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة. ويُوصى كذلك بإدراج أسئلة متعلقة بالإعاقة في الدراسات الاستقصائية الوطنية القائمة، مثل الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالأسرة والصحة والقوى العاملة، وإمكانية استخدام البيانات المأخوذة من السجلات الإدارية من أجل تكوين صورة وفهم شاملين لحالة الأشخاص ذوي الإعاقة. ويمكن جمع معلومات إضافية عن الإعاقة، مثل الظروف الصحية المرتبطة بالإعاقة، واستخدام الخدمات والحاجة إليها، والعوامل البيئية، وذلك عن طريق تصميم وتنفيذ دراسات استقصائية مخصصة للإعاقة. وعلى البلدان التي ترغب في إجراء هذه الدراسات الاستقصائية المتخصصة أن تتشاور مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومنظمة العمل الدولية، واليونيسيف، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي.

٦٥ - وفي إطار مواصلة الجهود المذكورة أعلاه، تُشجع الدول الأعضاء بشدة على استخدام: (أ) المبادئ والتوصيات المتعلقة بتعدادات السكان والمساكن، التنقيح ٢؛ (ب) المبادئ التوجيهية والأساسية لوضع إحصاءات تتعلق بالإعاقة، (ج) الأعمال والطرق المتعلقة بإحصاءات الإعاقة، كما اعتمدتها اللجنة الإحصائية؛ (د) الأدوات الأخرى المنقحة مؤخرا، مثل جدول منظمة الصحة العالمية لتقييم الإعاقة، الإصدار ٢,٠، الذي يستند إلى إطار مفاهيمي يتوافق بشكل مباشر مع ”بُعدي النشاط والمشاركة“ في التصنيف الدولي بشأن الأداء والإعاقة والصحة.

٦٦ - وينبغي للمؤسسات والآليات ذات الصلة المسؤولة عن رصد الامتثال وتقييم مؤشرات الإعاقة أن تبذل جهودا متضافرة من أجل العمل معا لإنتاج معلومات عن الإعاقة وتحليلها، وبخاصة في سياق عمليات رصد وتقييم إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٦٧ - وينبغي النظر في أن تشرع منظومة الأمم المتحدة في وضع تقارير عالمية نصف سنوية وكل خمس سنوات عن الإعاقة والتنمية، بدءا من عام ٢٠١٥، عن طريق آلية حكومية دولية رسمية تابعة للأمم المتحدة. ويمكن أن تشمل هذه التقارير تحليلا للبيانات والإحصاءات المتاحة عن الإعاقة، فضلا عن السياسات والبرامج والإجراءات الأخرى التي تتخذها الدول لتعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والتنمية. ويمكن أن تكون هذه التقارير مقياسا لرصد التقدم المحرز في تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة في المستقبل، باعتبارها جزء من الرصد والتقييم الشاملين لإطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

خامسا - خاتمة وتوصيات

٦٨ - سيتيح اجتماع عام ٢٠١٣ الرفيع المستوى المعني بالإعاقة والتنمية الفرصة للفت الانتباه العالمي إلى حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، ولوضع رؤية استراتيجية وخطة عمل موافقة لتلك الرؤية بشأن التنمية الشاملة للإعاقة. وفي هذا السياق، ينبغي أن يؤكد الاجتماع مجددا دور الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عناصر فاعلة ومستفيدة في الآن نفسه والذين سيمسكون أيضا بزمام القيادة في عمليات التنمية، مؤكدا على التزام المنظمة بالمساواة وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة. ويمكن أيضا أن يجعل الاجتماع الإزالة التدريجية للحواجز التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة الركيزة الأساسية في رؤيته الاستراتيجية وخطة عمله العالمية.

٦٩ - وترد أدناه التوصيات بشأن التدابير الضرورية لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات التنمية. وينبغي تنفيذ جميع التوصيات الواردة في هذا التقرير بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة الكاملة والفعالة، وهذا شرط أساسي لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة والمنصفة. ويجب أيضا إيلاء اهتمام متزايد لحالة أولئك الذين يعانون من الإقصاء بسبب أنواع معينة من الإعاقة، مثل الإعاقة العقلية أو الفكرية أو النفسية، وغيرها من أشكال الإعاقة المتعددة. وفي السياق نفسه، وينبغي إيلاء اهتمام إضافي للإعاقة التي يتعرض صاحبها لأشكال متعددة من التمييز، بسبب الإعاقة مقترناً بنوع الجنس أو العرق أو العنصر أو بأسباب أخرى.

٧٠ - وفي ضوء ما ذكر أعلاه، قد تود الجمعية العامة النظر في التوصيات باتخاذ إجراءات في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) تعزيز الإطار المعياري الدولي بشأن الإعاقة عن طريق كفالة إدراج الإعاقة في إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وفي ما ينشأ عنه من سياسات وبرامج، وفي إطاري الرصد والتقييم. وينبغي أيضا إيلاء الأولوية لمواءمة الهياكل الوطنية التشريعية والسياسية والمؤسسية لتتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتنمية، والإسراع بذلك؛

(ب) المضي قدما في توفير فرص الوصول للمعاقين والإزالة التدريجية للحواجز التي تحول دون وصولهم إلى البيئة المادية ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كشرط أساسي لتحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة وتحقيق التنمية المستدامة والشاملة للجميع. وفي هذا السياق، ينبغي أخذ نهج التصميم العام في الحسبان بوصفه أداة لتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في النظام العام للمجتمع؛

(ج) اتخاذ تدابير محددة لسدّ الفجوة في المعلومات بشأن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تعزيز جمع البيانات والإحصاءات عن الإعاقة وتصنيفها وتحليلها، وذلك باستخدام المبادئ التوجيهية القائمة بشأن قياس الإعاقة. وقد تود الجمعية العامة أيضا النظر في إعداد تقرير دوري عالمي للأمم المتحدة عن الإعاقة والتنمية وذلك من أجل قياس التقدم المحرز في مجال تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة لدعم إدراج مؤشرات الإعاقة في رصد وتقييم الأهداف والغايات المستقبلية لإطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

(د) بناء قدرات جميع الجهات المعنية على تنفيذ الالتزامات الدولية على نحو فعال لتحقيق التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة بما يتماشى مع غايات وأهداف اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتطلب ذلك تعزيز المعرفة والمهارات لدى جميع الجهات المعنية على مستوى السياسات وعلى المستوى التنفيذي على حد سواء لاتخاذ إجراءات ملموسة في مجال تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفي تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في عمليات التنمية بطريقة منسقة ومتماسكة.